

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣١ لسنة ١٩٨٣

بتخصيص الأرض اللازمة لإقامة محطات الميكروويف لنقل البرامج
التليفزيونية إلى الواحات البحرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدني ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية ؛

وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص للنفعة العامة قطع الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة والمبينة مواقعها
وحدودها ومعالمها بالذاكرة والرسوم الهندسية المرفقة وذلك لمشروع إقامة ست محطات
ميكروويف لنقل البرامج التليفزيونية إلى الواحات البحرية على أن تضم لاتحاد الإذاعة
والتليفزيون .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الوزراء كل فيما يخصه إصدار القرارات
اللازمة لتنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ربيع الأول سنة ١٤٠٤ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك

المذكرة الإيضاحية

لمشروع قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣١ لسنة ١٩٨٣ .

تخصيص الأرض اللازمة لإقامة محطات الميكروويف لنقل البرامج التليفزيونية إلى الواحات البحرية

يستلزم تنفيذ مشروع إقامة محطات الميكروويف لنقل البرامج التليفزيونية إلى الواحات البحرية ٦ قطع من الأرض لإقامة عدد ٦ محطات ميكروويف على الطريق الصحراوي القاهرة الفيوم - الواحات البحرية وهي عبارة عن أرض صحراوية من الأراضي المملوكة للملكية خاصة ومساحة كل منها ٢٢٥٠٠ متر مربع (إثنان وعشرون ألفاً وخمسمائة متر مربع) وبيانها كالاتي :

أولاً : محطة الميكروويف رقم ١ - تقع عند علامة الكيلو ٣٥ طريق القاهرة الفيوم - الواحات البحرية من الجهة القبليية بأطوال ١٥٠ × ١٥٠ م والمبين حدودها ومعالمها على الرسم المرفق .

ثانياً : محطة الميكروويف رقم ٢ - تقع عند الكيلو ٨٨,٥ على الطريق القاهرة الفيوم - الواحات البحرية من الجهة البحرية بأطوال ١٥٠ × ١٥٠ م والمبين حدودها ومعالمها على الرسم المرفق .

ثالثاً : محطة الميكروويف رقم ٣ - تقع عند علامة الكيلو ١٤٠ القاهرة الفيوم - الواحات البحرية من الجهة البحرية بأطوال ١٥٠ × ١٥٠ م والمبين حدودها على الرسم المرفق .

رابعاً : محطة الميكروويف رقم ٤ - تقع عند علامة الكيلو ١٩٥ القاهرة الفيوم - الواحات البحرية من الجهة البحرية بأطوال ١٥٠ × ١٥٠ م والمبين حدودها ومعالمها على الرسم المرفق .

خامسا : محطة الميكروويف رقم ٥ - تقع عند علامة الكيلو ٢٤٨ القاهرة الفيوم -
الواحات البحرية من الجهة البحرية بأطوال ١٥٠ × ١٥٠ م - والمبين حدودها ومعالمها
على الرسم المرفق .

سادسا : محطة الميكروويف رقم ٦ - تقع عند الكيلو ٣٣٨ القاهرة الفيوم - الواحات
البحرية من الجهة القبليية بأطوال ١٥٠ × ١٥٠ م المبين حدودها ومعالمها على الرسم
المرفق .

وقطع الأرض الميينة آنفا طبقا لهذا الوصف لا تخضع لأحكام القانون رقم ٥٩
لسنة ١٩٧٨ ، في شأن تعديل بعض أحكام قانون الزراعة .

وقد وافقت وزارة الدفاع بكتابها المؤرخ في أول مارس سنة ١٩٨٢ على تخصيص
هذه الأراضي لإقامة الست محطات ميكروويف المشار إليها ومرفق صورة من الكتاب
المذكور .

كما وافقت هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بكتابها المؤرخ في ٩ مارس سنة ١٩٨٢
على تخصيص المساحات اللازمة لهذه المحطات ووافقت أيضا الهيئة العامة لمشروعات
التعمير والتنمية الزراعية بكتابها المؤرخ في ٢٨ أغسطس سنة ١٩٨٣ ومرفق صورة منه .
وجاء بكتاب السيد / مدير عام الشؤون القانونية لمحافظة الفيوم المؤرخ في ١٠ من أكتوبر
سنة ١٩٨٣ أن المجلس الشعبي المحلي للمحافظة قد وافق على تخصيص الأراضي اللازمة
للمشروع المشار إليه .

وأن تدخل الأراضي اللازمة للمشروع المذكور ضمن أملاك الدولة الخاصة .

فقد أعد مشروع القرار المرافق لتخصيص الأرض للمشروع المشار إليه بدون مقابل
وأضفاء صفة المنفعة العامة عليها لإقامة محطات الميكروويف لنقل البرامج التليفزيونية بالواحات
البحرية وضمها إلى اتحاد الإذاعة والتليفزيون .

ويتشرف السيد / وزير الدولة للإعلام بعرض مشروع هذا القرار على السيد / رئيس الجمهورية
للتفضل بإصداره في حالة الموافقة .

وزير الدولة للإعلام

محمد صفوت الشريف